

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

221 - حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أم قيس بنت محصن أنها أتت بآبن لها صغير لم يأكل الطعام إلى رسول الله ﷺ فأجلسه رسول الله ﷺ في حجره فبال على ثوبه فدعا بماء فنضحه ولم يغسله .

[شأخره مسلم في الظهارة باب حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله . وفي السلام باب التداوي بالعود الهندي رقم 287 .

(فنضحه) رشه بماء عمه من غير سيلان]